

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل



المرأة السودانية: الواقع والتحديات والآفاق

أكتوبر ٢٠٠٦م

المحتويات

- تمهيد.
- وضع المرأة.
- ١- بناء قدرات المرأة.
- ٢- توظيف قدرات المرأة.
- ٣- التحديات والمشاكل الرئيسية في سبيل النهوض بالمرأة.
- ٤- الآفاق وملامح السياسة القومية للنهوض بالمرأة.
- ٥- آليات متابعة السياسة .
- ٦- خاتمة.

تمهيد:

تؤدي المرأة السودانية دوراً فاعلاً في الحياة العامة وتتمتع بمكانة بارزة استمدت من عقائد الأمة وتراثها وقيمها السامية وأعرافها الحميدة.

ونتيجة لتعاظم الوعي بهذا الدور في المجتمع السوداني وبفضل جهودها استطاعت المرأة تحقيق جملة من المقاصد والمطالب ضمنت لها الحق المتساوي في العمل والأجر وسن المعاش، ثم أنها نالت كثير من حقوقها السياسية سابقة لرصيفاتها في المنطقة في الحصول على حق الانتخاب والترشيح.

وقد منحت الدساتير المتعاقبة في السودان منذ الاستقلال وحتى الآن المرأة حقوق متساوية مع الرجل من غير تمييز.

وجاء الدستور الانتقالي محققاً طفرة بإقراره وثيقة الحقوق وتضمنت المادة (٣٢) منه الحقوق المتساوية للمرأة والرجل كما حددت واجبات الدولة في تعزيز حقوق المرأة من خلال التمييز الإيجابي.

في إطار ما تقدم وإدراكاً لما تطرحه طبيعة المرحلة من فرص وتحديات واستحقاقات بادرت الوزارة بإعداد مسودة السياسة القومية للمرأة في تزامن مع موجات الدولة العليا لإعداد خطة للخمس سنوات القادمة.

الهدف:

يحاول هذا التقرير أن يعكس واقع المرأة دون اعتذار توضيحاً للتحديات والفرص المتاحة وصولاً لرسم معالم سياسية قومية للنهوض بالمرأة وتحقيقاً للهدف يتكون التقرير من ثلاثة أجزاء:

١. واقع المرأة.
٢. التحديات.
٣. ملامح السياسة القومية للمرأة.

١. وضع المرأة:

بناء قدرات المرأة:

يركز هذا الجزء علي إلقاء الضوء على قدرات المرأة في مجالات الصحة والبيئة والتعليم والعمل ولا شك أن الصحة الجيدة تشكل أهم مكونات الرفاه الاجتماعي.

١-١. المرأة والحياة والصحة والبيئة:

١-١-١. المرأة والحياة:

تشير تعدادات السكان وإسقاطاتها الرسمية إلى أن النساء يشكلن ٤٩,٦% من إجمالي السكان. ودلالة ذلك أن هنالك ٩٧٠ امرأة لكل ألف من الذكور. ورغم ذلك يبدو أن توقع الحياة عند الميلاد أفضل وسط الإناث مقارنة بالذكور (٥٥,٥ و ٥٢,٥%) على الترتيب. إلا أن الفجوة لصالح النساء لا تتجاوز ٣ سنوات علماً بأنها تصل إلى (١١) عاماً في الدول ذات التنمية البشرية العالية وهذا يعني أن هنالك مساحة لتحسين فرص الحياة بالنسبة للإناث.

ورغم ارتفاع وسيط العمر عند الزواج الأول للجنسين إلا أن الزواج ما زال عاماً وشائعاً حيث أن ٩٥% من الإناث يتزوجن دون سن الأربعين. وتبلغ نسبة النساء في السن الانجاب ٢٤,١% كما تبلغ نسبة النساء المتزوجات ٥٧,٠% والمطلقات والأرامل ٢,٤ و ٢,٥% على الترتيب.

ويقدر معدل الخصوبة الإجمالي بحوالي ٥,٩% أما الخصوبة المكتملة بنهاية سن الانجاب (النساء في الفئة العمرية "٤٥-٤٩" تصل إلى ٦,٢% طفل في المتوسط).

ونستنتج منه أن الأم السودانية تخلف في المتوسط ثلاثة أمهات، ويعكس هذا دور المرأة في إعادة الإنتاج الاجتماعي.

١-١-٢. المرأة والصحة:

تعاني المرأة عدد من المشكلات أثناء الحمل وعند الولادة وبعدها. وفضلاً عن أمراض الصحة الإنجابية تعاني المرأة مثل الرجل من الأمراض العامة. ونلاحظ التذبذب في الأمراض التي تم التحكم فيها مثل الملاريا، وظهور أمراض جديدة مثل السرطانات، والفشل الكلوي فضلاً عن الأمراض المعاصرة وعلى رأسها الإيدز. ويعتبر التحدي الأساسي هو ارتفاع معدل وفيات الأمهات والتي تقدر بحوالي (٥٠٩) لكل مئة ألف ولادة حية حسب مسح الأمومة الآمنة.

ورغم الجهود المبذولة في المجال الصحي نلاحظ أن ٨٦% من الولادات تتم بالمنزل وكما نلاحظ ضعف الوعي بمخاطر الإيدز وطرق انتقاله، إذ تبلغ نسبة النساء اللائي سمعن بالإيدز ٤٠,٤% فقط (مسح الامومة الآمنة).

ويقدر بأن نحو ٧٤% من وفيات الأمهات يمكن تجنبها من خلال توليفة من التدخلات على مستوى الأسرة والمجتمع والأنظمة الصحية بتكلفة مقبولة.

١-١-٣. المرأة والبيئة:

تعتبر المرأة عنصراً فاعلاً ومؤثراً في الحفاظ على البيئة أو تدميرها في آن واحد. كما أن بيئة السكن تؤثر بصورة كبيرة على صحتها وفيما يلي نلقي الضوء على بعض هذه الجوانب، وحسب مسح الامومة الآمنة فإن ٧٩% يملكون منازلهم إلا أن ١٠% فقط من المساكن تعتبر ذات نوعية جيدة. كما إن ٧٤,٣% من المساكن تتمتع بمياه شرب من مصادر محسنة و ٢٧,٧% يتمتعن بماسورة داخل المنزل. وتعتمد أكثر من ٧٠% من الاسر علي الكتلة الحية في وقود الطهي.

١-٢. المرأة والتعليم:

يعتبر التعليم مفصلياً في بناء قدرات المرأة وتعظيم مشاركتها فضلاً عن تمكينها من اتخاذ السلوك الصحي والإنجابي السليم.

يركز هذا الجزء على بناء قدرات المرأة واكتساب المعرفة من خلال التعليم وبيبين تقييم حالة التعليم باستعمال مؤشرات مثل معدلات الالتحاق أن السودان حقق إنجازات ملموسة منذ الاستقلال ولكن التقييم يكشف أيضاً عن وجود مجالات هامة في حاجة لإحراز مزيد من التقدم فيها.

١-٢-١. الإلمام بالقراءة والكتابة:

يستنتج من تعدادات السكان الأربعة أن نسبة الأمية أعلى وسط الإناث مقارنة بالذكور. كما أنها ظلت في انخفاض عبر الزمن مع تضيق الفجوة النوعية. وقد تحققت إنجازات كبيرة فعلى سبيل المثال لم تتجاوز نسبة الملمات بالقراءة والكتابة ٤% في فجر الاستقلال . ارتفعت إلى (٤٢,٤%) في عام ١٩٩٣ م. والي ٥٠% عام ١٩٩٩ م.

ويوضح الجدول رقم (١-١) الفوارق بين الجنسين:

جدول رقم (١-١) معدل الإلمام بالقراءة والكتابة وسط السكان ١٥ فأكثر والشباب ١٥-٢٤ حسب النوع.

الشريحة العمرية	النوع			الفجوة النوعية
	ذكور	إناث	الجنسين	
السكان ١٥ فأكثر	٥٠,٦	٤٩,٢	٤٩,٩	١,٤
السكان ١٥ - ٢٤	٥٧,٢	٥٣,٠	٥٤,٣	٤,٢

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء المسح العنقودي المتعدد المؤشرات ١٩٩٩م.
ويبدو من الجدول أن الفجوة النوعية وسط السكان للفئة العمرية ١٥ عاماً فأكثر قد ضاقت. ومن المستغرب اتساع الفجوة وسط الفئات الشابة (١٥-٢٤).
وقد يفسر ذلك في نوعية البيانات ولا نملك بيانات حديثة من المصادر الشاملة. أما البيانات الجارية فتشير تقارير المجلس القومي لمحو الأمية وتعليم الكبار أن عدد الدارسين بفصول محو الأمية يقدر بحوالي ٣١٠ ألف من ضمنهم ٢٤٩ ألف إي ٨٠ % إناث.

٢-٢-١. التعليم قبل المدرسي:

يقدر عدد المستوعبين في المرحلة بحوالي ١,٧ مليون أي ٢٢% من الفئة العمرية. ولا وجود لفجوة نوعية حيث تبلغ نسبة البنات ٥٠% على المستوى القومي وأصبحت الفجوة لصالح البنات في عدد من الولايات.

٣-٢-١. التعليم الأساسي:

الجدول رقم (٢-١) يعكس تطور تعليم البنات خلال الثلاثة عقود الممتدة من السبعينات وحتى بداية الألفية الثالثة

جدول رقم (٢-١)

العام	المستوعبين			معدل الالتحاق		
	بنين	بنات	الجنسين	ذكور	إناث	الجنسين
١٩٧٠	٥٠٥١٣٣	٢٤٠٩١٦	٧٤٦٠٤٩			٣٢
١٩٧٥	٧٤١١٢٠	٤٠٤٣٦٥	١١٤٥٥١٥			٣٥
١٩٨٠	٨٤٩٣٦٦	٥٨٥٧٦٤	١٤٣٥١٢٧			٤١
١٩٨٥	٩٨٤٧١٢	٦٦٨٧٧٩	١٦٩٤١			٤٠
١٩٩٠		٧٨١١١	٢١٠٥٧٤			٤١
١٩٩٥	١٢٣٤٠٦٤	١٣٣٩٩٩٨	٣٠٢٣٩٥٥	٥٣,٩	٤٤,٥	٤٨,٩
٢٠٠٠	١٦٩٦٦٩١	١٤٤٠٨٠٣	١٣٣٧٤٩٤	٤٩,٥	٤٣,٥	٤٥,٦

٤٦	٥٢	٤٥,٧	٥٢,٤	٣٣٧١١١٥	١٥٤٨٣١٦	١٨٢٢٨٦٩	٢٠٠١
					٦,٠	٤,١	معدل النمو ٧٠ - ٢٠٠١ م
					٦,٢	٣,٥	٩٠ - ٢٠٠١ م

المصدر: حسب من التقارير السنوية لوزارة التربية والتعليم

وأهم سمات الجدول تشير إلى أن معدل النمو في استيعاب البنات كان أعلى من معدل نمو استيعاب البنين لخلال الفترة موضوع الدراسة ، إلا أن الفجوة النوعية ما زالت في حدود ٦,٣ نقطة مئوية. ويبقى التحدي أمامنا تعميم التعليم الأساسي راقى النوعية وردم الفجوة بين النوعين. أما في التعليم الثانوي فتشير البيانات الرسمية لوزارة التعليم العام بأن الفجوة النوعية أصبحت في صالح الأناث.

ولعل اكبر إنجازات شعبناً في عقد التسعينات تحقق في مجال ثورة التعليم العالي وكان كسب المرأة كبيراً أيضاً حيث زادت نسبة استيعابها من ٣٦% الي ٥٥% انظر جدول (١-٣).

جدول رقم (١-٣) يعكس التوزيع النوعي للطلاب المقبولين بمؤسسات التعليم العالي حسب

التخصص للأعوام ١٩٩١/٩٠م و ٢٠٠٠/٩٩م

٢٠٠٠-٩٩			٩١-٩٠			التخصص
نسبة الإناث	إناث	ذكور	نسبة الإناث	إناث	ذكور	
٧٥	٥٤٥٥	١٨١٤	٤٨	٤٤٠	٤٨٥	التربية
٥٧	٣٦٨٥	٢٧٢٧	٢٨	٧٩٠	٢٠٣٩	الدراسات الانسانية والفنون
٤١	٥١٠٤	٤٨٣٠	٣٧	٩٥٣	١٥٩٧	العلوم الاجتماعية والأعمال التجارية والقانون
٥٣	٢٠٥٥	١٨٣٩	٣٥	٥٨٥	١١٠٩	العلوم
٣٥	١٦٠١	٢٩٥٠	١٧	٢٠٥	٩٩٦	الهندسة والصناعات الإنتاجية والبناء
٤٦	٢٩٠٣	١٦٥٠	٢٦	٢٥٦	٧١١	الزراعة
٧٢	٢٩٢٦	١١٥٠	٤٨	٣٢٠	٣٤٩	الصحة والخدمات لاجتماعية
٤٢	٥٧	١٠٢	٣٢	٦	١٣	الخدمات
٥٥	٢٣٨٠٤	١٧٠٦٢	٣٦	٤٠٨١	٧٣٠٠	المجموع الكلي

المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العرض الإحصائي للتعليم العالي ١٩٩٠-٢٠٠٠ الخرطوم أكتوبر ٢٠٠٠م.

ونخلص مما تقدم إن المرأة السودانية حققت إنجازات هامة في مجال التعليم وتبقى جوانب هامة داعمة لقدرة المرأة وهي المعرفة التي تتعدى في طبيعتها الأساليب التقليدية للقراءة والكتابة والحساب أو حتى امتلاك شهادات مدرسية وجامعية فبينما تعتبر هذه الشهادات شروطاً أساسية لا بد من توفرها فإن تمكين المرأة يستوجب ثلاثة شروط ذات أبعاد معرفية هي.

- المعرفة القانونية التي تمكن المرأة السودانية من معرفة حقوقها القانونية وممارستها.
 - المعرفة الاقتصادية التي تمكن المرأة السودانية من معرفة حقوقها الاقتصادية ومن فهم متطلبات سوق العمل ومقتضياته بشكل أفضل في سوق عمل متغير.
 - المعرفة التقنية التي تمكن المرأة السودانية من الوصول للتقانات الجديدة للاتصالات والمعلومات في عصر العولمة.
- ويبقى التحدي هو تحسين نوعية التعليم وتعزيز عائده ومردوده ليصبح أداة للترقي في السلم الاجتماعي للإناث والذكور على حد سواء.

٢- توظيف قدرات المرأة:

٢-١. المرأة والاقتصاد:

تشارك المرأة السودانية في الإنتاج منذ زمن طويل ومع تصاعد الهجرات نحو المدن ظهرت مشاركتها في القطاع الهامشي واستجابت للتحويلات الاقتصادية وظهرت مجموعة من سيدات الأعمال والرائدات الراغبات والقادرات على تحمل المخاطر من أجل الربح.

٢-١-١. المرأة وسوق العمل:

حسب مسوحات سوق العمل يبدو ان معدل مشاركة المرأة كان ينمو بضعف معدل مشاركة الذكور (٧% و ٣,٥%) على الترتيب خلال عقد التسعينات. مما ترتب عليه زيادة معدل مشاركة المرأة من حوالي ١٨% إلى ٢٨% ورغم انقطاع سلسلة مسوحات سوق العمل تؤيد المشاهدة المجردة أن مشاركة الإناث قد تجاوزت ٣٥%.

أما نسبة التشغيل حسب قطاع النشاط الاقتصادي يعكسها جدول رقم (٤-١)

جدول رقم (٤-١) التوزيع النسبي للقوى العاملة حسب النوع وقطاع النشاط الاقتصادي ووسط الإقامة ١٩٩٦م.

إجمالي		ريف		حضر		قطاع النشاط الاقتصادي
إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	
٦٨,٧	٤٧,٦	٨٧,٨	٧٠,٠	٢,٢	٥,٦	الزراعة والصيد والتعدين والمحاجر
٣,٣	٧,٥	٢,٢	٤,١	٦,٩	١٣,٧	الصناعة التحويلية
٠,٣	٠,٥	٠,٣	٠,٢	٠,٢	١,١	الكهرباء والمياه والغاز
٠,٢	٣,٧	-	١,٩	٠,٩	٧,١	البناء والتشييد
٣,٢	١٢,١	٠,٩	٧,٦	١١,٢	٢٠,٧	تجارة التجزئة والجملة
٠,٥	٦,٦	-	٤,١	٢,١	١١,٤	المواصلات والاتصالات والتخزين
١,٦	١,٢	-	٠,٢	٤,٤	٣,٠	المال والعقارات
٢١,٠	١٨,٩	٦,٩	١٠,٦	٦٩,٨	٣٤,٦	الخدمات الشخصية وخدمات المجتمع
٢,٠	١,٨	١,٨	١,٣	٢,٣	٢,٧	قطاعات لم توصف بدقة

(-) نسبة لا تذكر

المصدر: حسب من مسح القوى العاملة والهجرة في برنامج الوظائف لشمال افريقيا منظمة العمل الدولية القاهرة ٢٠٠٣م

يتضح من الجدول إن الاقتصاد السوداني اقتصاد تقليدي يوفر القطاع الزراعي فرص العمل والكسب لحوالي ٥٥% من قوة العمل وتتراوح النسبة بين ٤٧,٦% ، ٦٨,٧% للذكور والإناث على الترتيب. وفي الريف تتركز النساء في القطاع الزراعي بنسبة ٨٧,٨% مقارنة بحوالي ٧٠% للذكور. أما في الحضر تتركز الإناث في قطاع الخدمات الشخصية وخدمات المجتمع بنسبة ٦٩,٨% مقارنة بحوالي ٣٤,٦% للذكور. أما من حيث التركيب المهني يعكسه جدول (١-١).

جدول رقم (١-٥) التوزيع المهني للقوى العاملة من حيث النوع ومكان الإقامة ١٩٩٦م

إجمالي		ريف		حضر		المهن
إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	
٠,١	٠,٥	-	-	٠,٢	١,٥	المديرون والإداريون
١٠,٥	٤,٦	٤,٧	٢,٢	٢٨,٨	٨,٩	الاختصاصيون
٥,٧	٤,٠	٠,٧	١,١	١٢,٦	٩,٧	الفنيون

الكتابة	٩,٣	٢٠,٩	١,٠	٠,٩	٤,٠	٥,٧
عمال خدمات	٢٤,٠	١٤,٣	١٠,٠	١,٣	١٥,٠	٤,٤
عمال الزراعة	٥,٦	٢,٤	٦٩,٠	٨٧,٨	٤٩,٨	٦٧,٢
العمال المهرة	٢١	-	٦,٤	-	١١,٦	-
عمال تشغيل الماكينات والآلات	١٠,٢	-	٤,٣	-	٦,٤	-
المهن الأولية	٩,٩	١٠,٨	٥,٠	٤,٣	٦,٨	٦,٥

المصدر: حسب من مسح القوي العاملة والهجرة في برنامج الوظائف لشمال أفريقيا منظمة العمل الدولية القاهرة ٢٠٠٣م.

ونلاحظ من الجدول انه رغم التمثيل الضعيف للنساء في المهن الإدارية العليا مقارنة بالذكور إلا أن نسبتهن في مهن الاختصاصيين والفنيين تفوق الذكور في الحضر مما يشير إلى أن النساء يتمتعن بتركيب مهني أرقى من الذكور. أما في الريف حيث تتركز قوة العمل النسوية (٦٧%) نلاحظ ان حوالي ٩٢% منهم يتركزن في مهن الزراعة والمهن الأولية التي لا تحتاج لمستوى تعليم أو تدريب مما يعكس تدني التكوين المهاري للنساء في الريف مقارنة بالذكور. ولا تؤيد البيانات الأساسية لسوق العمل ما يذهب إليه البعض من تأنيث الخدمة المدنية إلا أن النساء يفضلن العمل في الخدمة المدنية بما توفره لهن من حماية. ونلاحظ فجوات في التشريع الخاص بحماية المرأة في سوق العمل وضعف نفاذه والآليات القائمة عليه. ويتميز سوق العمل السوداني بعدم التمييز في المهنة والنشاط والأجر فضلاً عن ذلك نالت المرأة الحق في إجازة الوضع والتساوي مع الرجال في سن المعاش.

٢-١-٢. الفقر والبطالة:

لا تؤيد البيانات المتوفرة من مسوحات قوة العمل على قدمها التعميمات التي تطلقها المنظمات الدولية مثل (تأنيث الفقر) أو (النساء أفقر الفقراء) ويستنتج من بيانات المسح أن المرأة السودانية ليست فقيرة بمقاييس الدخل الجاري إلا إنها فقيرة من حيث مظاهر الثروة الأخرى. ومن هنا فإن المرأة جديرة بعناية خاصة في أي استراتيجيات للتصدي للفقر. من ناحية ثانية يبدو أن البطالة السافرة قد تضاعفت ثلاث أضعاف خلال الثلاث عقود منذ منتصف السبعينات وحتى منتصف التسعينات كما أن وقعها كان أكبر على الشباب والمرأة

وحاملي الشهادات الجامعية أنظر جدول رقم (٦-١) والذي يعكس أن البطالة أعلى وسط الإناث مقارنة بالذكور في كافة مستويات التحصيل الأكاديمي ويبدو إنها ترتفع مع ارتفاع المحصل التعليمي إلا إنها بالنسبة للنساء تبلغ ذروتها وسط الحاصلات على التعليم الأساسي. ويقدر أن معدل البطالة مرتفع وسط حملة الشهادات الجامعية من الجنسين إلا أن نسبتهم من المتبطلين لا تتجاوز ٣,٥% مما يشير إلى ضرورة التصدي لبطالة المرأة بشكل يشمل كافة مستويات التعليم وخاصة وسط من هن بدون مؤهل تعليمي أو أكملن مرحلة الأساس.

جدول رقم (٦-١) بطالة الشباب ١٥-٢٤ حسب النوع والمؤهل العلمي

المؤهل التعليمي	النوعين		ذكور		إناث	
	معدل البطالة	نسبة من المتبطلين	معدل البطالة	نسبة من المتبطلين	معدل البطالة	نسبة من المتبطلين
أمي	٢٣,٤	٢٩,٩	٢٠,٦	٢٤,١	٢٥,٥	٣٥,٠
يقرا ويكتب	٢٥,٩	٢١,٦	٢١,٤	٢٦,٣	٣٦,٣	١٧,٣
تعليم أساس	٣٤,٤	٣٣,٨	٢٢,١	٣٣,٦	٦٧,٢	٣٣,٩
ثانوي	٣٥,٦	١١,٢	٢٤,٤	١١,٥	٤٣,٦	١٠,٩
أعلى من الثانوي	٤٨,٧	٣,٥	٤٣,٢	٤,٤	٢٩,٥	٢,٨

المصدر: حسب من مسح القوي العاملة والهجرة في برنامج الوظائف لشمال افريقيا منظمة العمل الدولية القاهرة ٢٠٠٣م.

٢-٢. المرأة والمشاركة السياسية والتنفيذية:

سبقت المرأة السودانية نظيراتها في الدول المجاورة حيث نالت حق التصويت في عام ١٩٥٤م وحق الترشيح في عام ١٩٦٤م ودخلت أول امرأة البرلمان السوداني في عام ١٩٦٥م.

والجدول رقم (٧-١) يعكس تطور مشاركة المرأة في الجهاز التشريعي منذ الاستقلال وحتى الآن.

جدول رقم (٧-١) تطور مشاركة المرأة في الجهاز التشريعي ١٩٦٥ - ٢٠٠٥ م

السنة	المؤسسة التشريعية	عدد الأعضاء	
		العدد الكلي	عدد النساء
١٩٦٥	البرلمان	٢٦١	١
١٩٦٨	الجمعية التأسيسية	٢٦١	-
١٩٧٢	مجلس الشعب القومي الأول	٢٢٥	١١
١٩٧٤	مجلس الشعب القومي الثاني	٢٥٠	١٢
١٩٧٨	مجلس الشعب القومي الثالث	٣٠٤	١٧
١٩٨٠	مجلس الشعب القومي الرابع	٣٦٨	١٨
١٩٨٢	مجلس الشعب القومي الخامس	١٥٣	١٤
١٩٨٦	الجمعية التأسيسية	٢٦١	٢
١٩٩٤	المجلس الوطني الانتقالي	٣٠٠	٢٥
١٩٩٦	المجلس الوطني الانتقالي	٤٠٠	٢١
٢٠٠١	المجلس الوطني الانتقالي	٣٦٠	٣٥
٢٠٠٥	المجلس الوطني الانتقالي	٤٥٠	٨٥

المصدر: حسب من مصادر المجلس الوطني

ولعل مدلولات الجدول انه رغم عدم انتظام المشاركة إلا أنه من ناحية الأعداد المطلقة ارتفعت المشاركة من امرأة واحدة إلى (٨٥) امرأة. كما أرتفع معدل المشاركة إلى ١٨% وهي نسبة طيبة إلا أننا نلاحظ أن مشاركة المرأة تتم بنظام التعيين والكوته والدوائر الخاصة وليس عن طريق المنافسة العامة في الدوائر الجغرافية.

شاركت المرأة في السلطة التنفيذية كوزير دولة منذ السبعينات إلا أن مشاركتها كانت أوضح خلال فترة التسعينات وحتى الآن.

إن أثر المرأة في مجال التأثير في التشريع واتخاذ القرار كان اكبر من تمثيلها النسبي في الجهازين التشريعي والتنفيذي. ولعل الصورة تكتمل إذا أضفنا أن المرأة قد تقلدت مناصب رفيعة في السلطة القضائية والتي شاركت فيها منذ عشرات السنين وتبوأ منصب قاضي وقاضي

محكمة عليا ويبلغ عدد العاملات في السلك القضائي حالياً (٦٧) امرأة. إلا أن تعيين القاضيات قد توقف في الفترة الأخيرة.

كذلك يلاحظ أن نسبة المستشارات بديوان النائب العام بمختلف الدرجات قد بلغت نسبة ٢٠%.

أما في السلك الدبلوماسي فبلغ عدد السفيرات (٣) والدبلوماسيات (١٧) مما يشير إلى وجود فجوة نوعية كبيرة.

ونلاحظ ضعف تمثيل المرأة في المناصب القيادية العليا في الدولة. ويُحمد للدولة إلقاء قيد الترقى للدرجات العليا في القوات النظامية.

٢-٣. المرأة وبناء السلام:

كان تمثيل المرأة في بعثة مفاوضات السلام ضعيفاً وقد شاركت في بعض لجان بعثة تقدير الاحتياجات كذلك شاركت في مؤتمر أوسلو للمانحين.

وتحسباً لدورها في مرحلة بناء السلام تم إنشاء مركز المرأة للسلام والتنمية لتنسيق جهود المرأة في بناء السلام فضلاً عن إنشاء مراكز لدراسات السلام بالجامعات.

٢-٤. المرأة والقانون وحقوق الإنسان:

تكفل القوانين السودانية للمرأة جميع حقوقها على أساس المساواة العادلة وعدم التمييز، يؤكد دستور السودان الانتقالي على تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها ويعطي أولوية قصوى إلى تدعيم حقوق المرأة في جميع النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وإعطائها أولوية خاصة من خلال التمييز الإيجابي. وجاء في المادة (٣٢) من وثيقة الحقوق ما يلي:

١. تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى.
٢. تعزز الدولة حقوق المرأة من خلال التمييز الإيجابي.
٣. تعمل الدولة على محاربة العادات والتقاليد الضارة التي تقلل من كرامة المرأة ووضعيتها.
٤. توفر الدولة الرعاية الصحية للأمومة والطفولة وللحوامل.
٥. تحمي الدولة حقوق الطفل كما وردت في الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صادق عليها السودان.

والتحدي كيفية تنزيل هذه الحقوق في شكل تشريعات وسياسات وخطط وبرامج وإعتمادات مالية.

ويعتبر قانون الأحوال الشخصية متقدماً فيما يتعلق بحقوق المرأة ولم يشير حتى منتقديه إلى أي قصور إلا فيما يتعلق بزواج القاصر. وقد سبقت الإشارة إلى حقوق المرأة في مجال العمل وعموماً ليس هنالك تعارض في القوانين مع الحقوق الدستورية أو ما تقره المواثيق الدولية إلا أن العقوبات غير رادعة والتشريعات غير نافذة في بعض الأحيان. وكثيراً ما تتعارض المنشورات الإدارية مع روح القانون. والتحدي هو سد الفجوات التشريعية للإنفاذ الفاعل للقوانين التي تحمي المرأة.

من ناحية ثانية نالت المرأة المكاسب التالية:

- قانون الجنسية "يكون الشخص المولود من أم سودانية بالميلاد مستحقاً للجنسية السودانية بالميلاد متى تقدم بطلب لذلك".
- إلغاء اللائحة التي تحد من سفر المرأة إن لم تبرز موافقة ولي الأمر.
- على الصعيد الوظيفي منحت المرأة حق إجازة الأمومة لمدة ثمانية أسابيع بمرتب كامل. كما أنها منحت أجازات الوضع ومرافقة الزوج والعدة. كما تمنح المرأة إجازة لرعاية رضيعها لمدة عامين عام بمرتب أساسي وعام بدون مرتب.
- أصبح قرار رئيس الجمهورية بمنع اعتقال المرأة الحامل أو المرضع في قضايا مدنية لمدة عامين وتأجيل الحكم في القضايا الجنائية حتى تضع حملها وترضع طفلها لمدة عامين حقاً دستورياً وفقاً لنص المادة ٣٦ (٣) من الدستور الانتقالي (لا يجوز تنفيذ عقوبة الإعدام على الحوامل والمرضعات إلا بعد عامين من الرضاعة) وربما يأتي التشريع ليفصل قضايا تأجيل الاعتقال في القضايا المدنية والحكم في القضايا الجنائية.

٣- التحديات والمشاكل الرئيسية في سبيل النهوض بالمرأة:

أبان التحليل السابق إن المرأة السودانية قد حققت مكاسب كبيرة في مجال بناء قدراتها ومشاركتها وصون حقوقها وبصفة خاصة في مجال التعليم إلا إننا ما زلنا نحتاج إلى مزيد من الجهد بلوغاً للمساواة العادلة. وتتمثل أهم التحديات بالتالي:

١. تنزيل معاني الدستور الانتقالي في حماية المرأة وحفظ حقوقها وصون كرامتها.
٢. ارتفاع معدلات وفيات الأمهات.
٣. ارتفاع معدلات الامية وسط النساء بكل أشكالها.

٤. الفجوات التشريعية وضعف نفاذ القائم منها، والمفارقة بين النص والتطبيق.
٥. تأثر نسبة كبيرة من النساء بالنزاعات والنزوح والهجرة وإفرازاتها السالبة بما في ذلك العنف ضد المرأة.
٦. بروز أنماط سلوكية وافده وتكرار حوادث الإعتداء الجنسي على الاطفال وضرورة ردها حتى لا تصبح ظاهرة.
٧. شيوع ورسوخ العادات الضارة وعلى رأسها ختان الإناث.
٨. شيوع وانتشار مرض نقص المناعة المكتسبة.
٩. الإفرازات السالبة للعولمة والإندماج الإقتصادي.
١٠. البطالة ونقص التشغيل وسط النساء خاصة.

٤ - الآفاق:

أمكن الاستعراض السابق رغم هشاشة وتقدم قاعدة البيانات من التعرف علي مواطن القوة والضعف في إنجاز المرأة السودانية بما يكفي من رسم ملامح سياسة قومية تكون مناط الإجماع، وفيما يلي استعراضاً لأهم قسّمات السياسة:

٤-١. ملامح السياسة القومية لتمكين المرأة وإدماج النوع الاجتماعي:

أولاً: في مجال المرأة والحياة والصحة:

١. زيادة البقاء على قيد الحياة من خلال توليفة من التدخلات على مستوى الأسرة والمجتمع والنظام الصحي تفضي الي تقليل اسباب وفيات الأمهات.
٢. تشجيع الزواج وتيسيره وتشجيع السلوك الصحي و الإنجابي السليم.
٣. تعزيز التماسك الأسري بالتصدي لأسباب الطلاق المختلفة خاصة (الإعسار والغيبة الطويلة).
٤. ضمان استجابة النظام الصحي وعدالته وكفاءته بالآتي:
 - التحكم في الأمراض التي يمكن التحكم فيها بإعطاء أولوية للبرامج والأنشطة الوقائية.
 - التطبيق الفعال لنصوص الدستور فيما يتعلق بمجانية الرعاية الصحية الأولية وإدخال خدمات رعاية الأمومة في حزمة الرعاية الصحية المجانية.
 - تقليل تكلفة الولادات الطبيعية والقيصرية وتوفير ونشر خدمات الطوارئ.
 - إشراك المجتمع والقطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحية.

ثانياً: في مجال التعليم والتدريب

٥. خلق وعي مجتمعي بأهمية تعليم البنات وتصويب الطلب الاجتماعي على التعليم.
٦. ردم الفجوة النوعية في تعليم الأساس بحلول أو قبل العام ٢٠١٠م.
٧. تعميم التعليم الأساسي للجنسين بحلول عام ٢٠١٥م.
٨. ترقية نوعية التعليم العام وتهيئة البيئة المدرسية لتكون مصدر جذب وقاعدة انطلاق قوية للتعلم.
٩. زيادة فرص استيعاب البنات في مجالات التدريب المهني والتعليم الفني والتقني والتدريب التحويلي والريادي.

ثالثاً: التمكين الاقتصادي

١٠. إدماج بعد النوع الاجتماعي في استراتيجيات وسياسات مناهضة الفقر وإعداد الميزانيات الحساسة للنوع الاجتماعي.
١١. تعزيز فرص الريادة النسوية وإنشاء المشروعات وتمكين النساء للوصول للأرض والأصول والائتمان والتقانات الحديثة.
١٢. توسيع نوافذ تسويق المنتجات الأسرية والحرفية بما في ذلك فتح نوافذ الصادر.
١٣. الارتقاء بأوضاع المرأة الريفية والنازحة والنساء في مناطق النزاعات للاستفادة من الفرص المتاحة في مجتمعاتهن.
١٤. شمول مزيد من النساء بمظلة الضمان الاجتماعي والعلو الاسرية.

رابعاً: القانون وحقوق الإنسان

١٥. تعزيز التشريعات وسد الفجوات خاصة بما يفضي للقضاء على العنف ضد المرأة والطفلة.
١٦. سد الفجوة بين الحقوق المكتسبة قانوناً والتطبيق العملي لها.
١٧. نشر الثقافة القانونية في أوساط النساء ومنفذي القانون.

خامساً: المشاركة السياسية واتخاذ القرار

١٨. رفع الوعي السياسي للنساء والمتابعة للقضايا السياسية.
١٩. زيادة نسبة مشاركة النساء في الأجهزة التشريعية والتنفيذية.
٢٠. زيادة فاعلية مشاركة المرأة في الأجهزة التشريعية والتنفيذية.
٢١. الحفاظ على نظام الكوتا مع تعزيز قدرات النساء للمنافسة في الدوائر الجغرافية.

سادساً: السلام وفض النزاعات

٢٢. تعزيز مشاركة المرأة في بناء واستدامة السلام.
٢٣. الإدماج الاجتماعي المتأثرات بالنزاعات والحروب وخاصة ضحايا العنف.
٢٤. الحماية القانونية للنساء في مناطق النزاعات.
٢٥. تفعيل دور المرأة العلمي والاجتماعي في إيجاد المعالجات الجذرية لمسببات الحرب والنزاعات.
٢٦. نشر ثقافة السلام.

٥- آليات متابعة السياسة:

- إن مثل هذه السياسة تحتاج لآليات فاعلة لمتابعة انفاذها وتطوير أدواتها. ولضمان ذلك نقترح تعزيز قدرات أو تفعيل اللجنة الوطنية للنهوض بالمرأة ودعمها بأمانة فنية مقتدرة (الإدارة العامة للمرأة والأسرة) وتكوين خلايا لها في جميع الوزارات والوحدات.
- إنشاء أجسام شبيهة بالولايات وضمان التنسيق فيما بينها.
 - إنشاء مراكز متخصصة للنهوض بالمرأة وخاصة في مجال السلام والتنمية وحقوق المرأة.
 - تعزيز قدرات المنظمات التطوعية ومنظمات المجتمع المدني و تنسيق الجهد الطوعي والرسمي.

٦- خاتمة:

- كانت التقرير محاولة لرصد أوضاع المرأة وقد أعاق هذا الجهد تقادم قاعدة المعلومات الكمية وهشاشتها التي تم استخدامها كمؤشرات واستكمالها بالمعلومات النوعية لتحديد الوضع الابتدائي للمرأة وتمثل أهم المعطيات في الآتي:
- رغم ارتفاع وسيط العمر عند الزواج الأول مازال الزوج شائعاً وعماماً في السودان مما يستدعي تشجيعه وتيسيره وضمان استقراره وتماسك الأسرة.
 - المرأة صانعة الحياة تتحمل إعادة الإنتاج الاجتماعي وتخلف الأم ثلاث أمهات في المتوسط.
 - وتعاني من عدد من المشكلات المتعلقة بالحمل والولادة. ويقدر أن معدل وفيات الأمهات من اعلي المعدلات في العالم. ويشكل تخفيض معدلات وفيات الأمهات التحدي الرئيسي. ولحسن

- الحظ أن كثير من اسباب وفيات الأمهات يمكن تفاديها من خلال حزمة تدخلات متأزره تعزز بعضها البعض تشمل الأسرة والمجتمع والنظام الصحي.
- ويحتاج التصدي للايدز والأمراض الوبائية والمعدية تكوين جبهة نسائية عريضة لمساندة الجهود الصحية بنشر قيم العفة والعفاف والإحصان.
 - ورغم ما أنجز في مجال التعليم وكسب المرأة فيه ما زال المشوار طويل لتعميم التعليم الأساسي والارتقاء بنوعيته واكتساب المعرفة بمعانيها القانونية والاقتصادية والتقنية في عصر سمته الأساسية التغيير المتسارع والمرونة والتكيف.
 - تعاني المرأة اكثر من الرجل من معدلات امية وبطالة سافرة ونقص تشغيل وتتركز عمالتها في القطاع الزراعي والقطاع غير الرسمي. ويشكل تعزيز قدرات المرأة الريفية والمرأة النازحة في مناطق النزاعات وصون كرامتها واجباً ملحاً.
 - بروز ظاهرة العنف ضد المرأة في مناطق النزاعات و تكرار الاعتداء علي الطفلة مما يستدعي سد الفجوات التشريعية.
 - ضعف التشريع لحماية المرأة في مواقع العمل والعمل المنزلي واندثار تقاليد النفثيش العمالي.
 - خلص التقرير الي إعداد ملامح سياسة قومية للنهوض بالمرأة يمكن أن تكون اداة للحوار وتوحيد الرؤية وسط النساء مساهمةً في الجهود الوطنية لجمع الصف الوطني كما تم اقتراح الآليات المناسبة.
 - وبعد نقدم هذا التقرير لأعلي سلطة اتخاذ قرار للتوجيه والتصويب والدعم والمساندة بإجازة ملامح السياسة القومية للمرأة لينطلق الحوار حولها وتفصيلها لبرامج عمل والانكباب علي تنفيذها.

والله من وراء القصد